



قانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٢م
بالموافقة على الانضمام إلى معاهدة الجرائم والأفعال الأخرى
التي ترتكب على متن الطائرات الموقعة في طوكيو عام ١٩٦٣م

باسم الشعب
مجلس قيادة الثورة

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري رقم (١) الصادر في ٢ شوال
١٣٨٩هـ ، الموافق ١١ ديسمبر ١٩٦٩م .
وبناء على ما عرضه وزير الوحدة والخارجية بالوكالة ، وموافقة رأى
مجلس الوزراء

أصدر القانون الآتي

مادة (١)

ووفق على إنضمام الجمهورية العربية الليبية إلى معاهدة الجرائم والأفعال
الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات ، الموقعة في طوكيو في ١٤ من
سبتمبر ١٩٦٣م

مادة (٢)

على وزير الوحدة والخارجية ، والمواصلات تنفيذ هذا القانون ،
ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مجلس قيادة الثورة

العقيد / معمر القذافي

رئيس مجلس الوزراء

طه الشريف بن عامر

وزير المواصلات

وزير الوحدة والخارجية

صدر في ٢٦ صفر ١٣٩٢هـ

الموافق ١٠ أبريل ١٩٧٢م